ما معنى شر بقاع الأرض أسواقها؟

كيف نفهم من الحديث النبوي بأن شر بقاع الأرض أسواقها؟ وهل معنى التجول فيها من غير ضرورة لا يجوز؟

الجواب :

روى مسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا " . قال الإمام النووي رحمه الله في "شرح صحيح مسلم" : [قَوْلُهُ : (أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا) ؛ لِأَنَّهَا بُيُوتُ الطَّاعَاتِ وَأَسَاسُهَا عَلَى التَّقْوَى .

قَوْلُهُ : (وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا) ، لِأَنَّهَا مَحَلُّ الْغِشِّ وَالْخِدَاعِ وَالرِّبَا وَالْأَيْمَانِ الْكَاذِبَةِ وَإِخْلَافِ الْوَعْدِ وَالْإِعْرَاضِ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فِي مَعْنَاهُ.] اهـ.

ورواه أحمد في المسند والحاكم في المستدرك بلفظ آخر عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرٌّ ؟ قَالَ : فَقَالَ : " لَا أَدْرِي فَلَمَّا أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : يَا جِبْرِيلُ ، أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرٌّ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ . فَانْطَلَقَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمْكُثَ ، ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّكَ سَأَلْتَنِي أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرٌّ ، فَقُلْتُ : لَا أَدْرِي ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ : أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرٌّ ؟ فَقَالَ : أَسْوَاقُهَا " .

وروى مسلم عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال : لا تكونن إن استطعت

أوّل من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها ، فإنّها معركة الشّيطان ، وبها ينصب رايته .

ليس المقصود كما يتبادر للذهن هو الترهيب من الذهاب إلى الأسواق أو المنع من التجارة والبيع والشراء أو تعطيل مصالح العباد في تبادل المنافع وقضاء الحاجات ، فإن هذا لم يقل به أحد من العلماء بل على العكس من ذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم في بداية شبابه يتاجر في مال خديجة رضي الله عنها وكذلك أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم كلهم قد اشتغل بالتجارة ، وكان الصحابة يبيعون ويشترون وعلى رأسهم بعد الخلفاء الأربعة بقية العشرة المبشرين بالجنة ، وقصة عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه في ذلك معروفة مشهورة حينما عرض عليه سعد بن الربيع الأنصاري أن يعطيه نصف ماله فتعفف وقال : دلني على السوق ، فذهب وتاجر وباع واشترى وأغناه الله من فضله ، وغير ذلك كثير .

وإنما المراد هو ذم غالب ما يكون فيها من الكذب والغش والخداع والغفلة واللهو عن ذكر الله انشغالا بالمال والنظر إلى السلع وكثرة اللغط والصياح ، وكل ذلك يميت القلب لأنه يشهي الدنيا ولا يذكر بالآخرة ، فمن هنا جاء الذم لما يكون فيها من مخالفات ومعاص وليس الذم لذاتها من حيث منافعها وقضاء مصالح العباد فيها.

والله تعالى أعلم.